



Rabat, le 13 يونيو 2019

N°

رقم 448.....

قرار

باجراء مباراة لتوظيف متصرفين (02) من الدرجة الثانية

إن رئيس غرفة التجارة والصناعة والخدمات لجهة الرباط، سلا، القنيطرة،

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) في شأن النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتميمه؛
- وبناء على القانون رقم 38.12 المتعلق بالنظام الأساسي لغرف التجارة و الصناعة و الخدمات الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.13.09 صادر في 10 ربيع الآخر 1434 (21 فبراير 2013)، كما تم تميمه وتغييره؛
- وبناء على المرسوم رقم 602 - 80 - 2 الصادر بتاريخ 2 ربيع الأول 1401 (9 يناير 1981) بمثابة النظام الأساسي لموظفي غرف التجارة الصناعة كما تم تغييره وتميمه .
- وبناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكييفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.06.377 الصادر في 20 من ذي القعدة 1431 بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المتصرفين المشتركة بين الوزارات ؛
- وبناء على قرار الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة رقم 607.11 صادر في 9 ربيع الآخر 1432 (14 مارس 2011) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مبارتي توظيف المتصرفين من الدرجتين الثالثة والثانية.
- وبناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحافظ بها للمقاومين ؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربى الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية ؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربى الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في صالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين ؛
- وبناء على قرار السيد الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربى الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المائوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها ؛

يقرر ما يلى :

المادة الأولى : تجرى بمقر غرفة التجارة والصناعة والخدمات لجهة الرباط، سلا، القنيطرة، يوم 27 يوليوز 2019، مباراة لتوظيف متصرفين اثنين (02) من الدرجة الثانية، وذلك حسب الجدول التالي:

الإطار أو الدرجة المتبارى بشأنها	عدد المناصب	الدبلوم أو الشهادة المطلوبة
متصرف من الدرجة الثانية	02	دبلوم الدراسات العليا المعمقة أو دبلوم الدراسات العليا المتخصصة أو الماستر أو الماستر المتخصص، المسلمة من قبل المؤسسات الجامعية الوطنية، أو على إحدى الشهادات أو дипломات المعادلة لها المحددة طبقاً للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل.

المادة الثانية : تفتح هذه المبارأة في وجه المترشحات و المترشحين الذين تتوفّر فيهم الشروط التالية :
- أن يكونوا من جنسية مغربية؛

- أن يبلغوا من العمر 45 سنة على الأكثر عند الفاتح من يناير من السنة الجارية؛
- أن يتوفّروا على دبلوم الدراسات العليا المعمقة أو دبلوم الدراسات العليا المتخصصة أو الماستر أو الماستر المتخصص، المسلمة من قبل المؤسسات الجامعية الوطنية، أو على إحدى الشهادات أو الدبلومات المعادلة لها المحددة طبقاً للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل.

المادة الثالثة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- 1- طلب خطّي للمشاركة موجّه إلى رئيس الغرفة يبيّن فيه الاسم الكامل للمرشح وعنوانه وإيمضاؤه.
- 2- نسخة مشهود بمطابقتها لأصل الدبلوم أو الشهادة المطلوبة.
- 3- نسخة مشهود بمطابقتها لأصل بطاقة التعريف الوطنية .
- 4- ظرفان يحملان الطابع البريدي والعنوان الشخصي للمرشح (ة).
- 5- ترخيص كتابي لاجتياز المبارأة من طرف الإداررة المشغولة بالنسبة للمترشحين الموظفين؛

يعتبر مقصياً، كل ملف ناقص أو وارد خارج الأجل المحدد.

تودع ملفات الترشيح داخل ظرف إرسال بمكتب الضبط أو ترسل بواسطة البريد إلى العنوان التالي :
غرفة التجارة والصناعة والخدمات لجهة الرباط، سلا، القنيطرة، 1 زنقة غاندي ص ب 131 الرباط،
و يعتبر يوم 05 يوليوز 2019 آخر أجل لقبولها.

المادة الرابعة : تشمل المبارأة المذكورة على اختبارات كتابية وشفوية:

المعامل	المدة	الاختبار
2	03 ساعات	1- اختبار كتابي عام: يتعلق بمختلف القضايا القانونية أو الاقتصادية أو التدبيرية أو الاجتماعية.
3	03 ساعات	2- اختبار كتابي خاص: يتعلق بمجال اختصاصات الإدارة المعنية أو بالمهام المطلوب شغلها.
3	بين 15 و 30 دقيقة	3- اختبار شفوي: تناقش فيه لجنة المبارأة مع المرشح (ة) مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتأهله بشأنها.

يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي المترشحون و المترشحات الحاصلون على معدل لا يقل عن 10 على 20 في الاختبار الكتابي.

المادة الخامسة : ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma و كذا بمقر الغرفة .

